

ما حكم الربح فوق الضعف | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

شيخنا هذا اخونا من سوريا يسأل اه يقول ما حكم الربح بالتجارة اضعاف على السلعة؟ هل هذا حرام نقول لا حرج فيك اذا كان الرجل يبيع بيعا مباحا ويربح فيها ضعف ما اشتراها به او ظعفين والناس يقبلون ذاك ويشترونه - [00:00:00](#)

وهذه قيمته في السوق فلا حرج في ذلك لكن ينبغي المسلم الا يكون جشعا والا يكون آآ طمعا في اكل اموال الناس وانما يكسب من آآ

يكسب من الربح ما - [00:00:19](#)

وبالمعقول ان يكون الضعف او الضعف هو شيء يسير. اما ان يضاعف عشرة اني اكسب عشرة اضعاف او اضعافا كثيرة. فهذا من الجشع الذي يذم فاعله يذم المتاج والمرابح به. اما اذا كانت هذه قيمته بالسوق والناس يقبلون هذا وقد ربحت فيه الظعف والظعفين.

فنقول لا - [00:00:31](#)

خرج في ذلك وهذا داء يدور في دائرة المباح اه احسن الله اليكم - [00:00:51](#)